الواقعية في نقد الحديث مفهومها ودور القرائن في تحقيقها- عند المحدثين النقاد -

أ. حدبي بلخير
جامعة أدرار

مقدمة:

اهتم كثير من الباحثين بموضوع النقد ومنهجه، وكتبوا فيه كتابات جيدة ونفيسة، لكنها اقتصرت في الغالب على بيان تفاصيل أحوال النقد وتاريخه وأسبابه ودوافعه وأهدافه وكتبه، و بعض جزئيات أحكام النقاد على المرويات والرواة أثناء نقدهم إما لسند الحديث أو لمتنه، دون إيضاح لهيئة أصل النقد، وأساس جهات ومواضع نظر الأئمة المحدثين النقاد ؛ وهل هو أمر نابع من الواقع البشري الطبعي المنطقي أم شيء نقلي بحت ؟ وهل هو مَرِن يراعي طبيعة نقل الحديث وروايته زمانا ومكانا وحالا أم قواعد صرفة لا يمكن أن

تتخلّف بحال ؟ وهل للمناسبات والأحوال والظروف التي تنقل فيها الأحاديث والآثار أثر ودور في تحقيق تلك المرونة والطبعية المنطقية ؟ وماهي أهم مظاهر الواقعية التي ناطها الأئمة المحدثون النقاد بتلك الملابسات والقرائن ..؟

هذا وتشتمل الدراسة على بيان النقاط التالية:

1- مقدمات حول معنى الواقعية في نقد الحديث.

2- ضرورة القرائن لتحقيق الواقعية في النقد.

3- شروط إعمال القرائن في تحقيق الواقعية.

4- أهم مظاهر الواقعية المنوطة بالقرائن لدى المحدثين النقاد .

1- مقدمات حول معنى الواقعية في نقد الحديث :

أ- حقيقة نقد الحديث وأصل الواقعية:لما كان مقصود الأئمة المحدثين النقاد من نقد الحديث هو تصحيح نسبة الحديث إلى مصدره: فقد تقاربت عبارات الباحثين[1] في وصف حقيقة نقد الحديث عندهم بأنه: **تحصيل الحديث ورواياته، وتمييزه واعتباره ومعالجته للتأكد من سلامته من العلل والخلل، بدلائل معلومة، ذات ألفاظ مخصوصة، لدى أهل الفن** .وهذه الحقيقة مبنية على أصلين :

---

[1]- في تعريف النقد انظر: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي: منهج النقد عند المحدثين – نشأته وتاريخه -: (ص/ 05) ط مكتبة الكوثر، السعودية سنة 1990 م، وعبد الرحمن المعلمي: تقدمة الجرح والتعديل: (ص/ أ- ب) ط1 دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الدكن، الهند . والدكتور أحمد نور سيف: مقدمة تحقيق تاريخ يحي بن معين - رواية الدوري -: (01/ 05) ط1 المركز العلمي للبحث وإحياء التراث كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، الجامعة الإسلامية أم القرى ،مكة المكرمة سنة 1989م . والدكتور ضياء الرحمن الأعظمي: معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد: (ص/ 517) ط أضواء السلف، الرياض سنة 1999م .

الأول . أصل نقلي: دلت عليه نصوص القرآن والسنة النبوية وإجماع الصحابة عملا وقولا . وهو وجوب قبول خبر الواحد الثقة العدل عن الواحد الثقة العدل . من ذلك قوله تعالى: " ياأيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين "(الحجرات 06) . وهذا الأصل قد قرره الأئمة المتقدمين أحسن تقرير كالشافعي والحميدي - عبد الله بن الزبير – ومحمد بن يحي الذهلي[1]، وغيرهم، ولم يخالف فيه إلا أهل الأهواء ممن لم يقبل خبر الواحد الثقة . و قد حقق هذا الأصل الشطر الأول من تعريف النقد وهو: " **تحصيل الحديث ورواياته** ".فداعي تحصيله وهو جمعه وتتبعه من مظآنّه: الأخذ بمبدأ قبوله والاحتجاج به . والأصل المذكور منوط بالأصل الآتي .

الثاني . أصل عقلي: وهو اعتبار الخبر للتأكد من مدى صدق وإصابة المُخْبِر في نقل الخبر وعزوه إلى مصدره، وسلامة طريقة نقله إلى من بعده . وهذا الأصل هو الذي حقق الشطر الثاني من حقيقة النقد: " **تمييزه واعتباره ومعالجته للتأكد من سلامته من العلل والخلل، بدلائل معلومة، ذات ألفاظ مخصوصة، لدى أهل الفن** " . وهذا الاعتبار هو قاعدة كلية عقلية صرفة طبقها الأئمة النقاد المتقدمين في تفاصيل تصنيف الراوة من خلال الحكم على مروياتهم والتأكد

---

[1]- انظر: محمد بن إدريس الشافعي: الرسالة: (ص / 401) وما بعدها، تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر سنة 1309هـ، وأبي بكر أحمد بن على بن ثابت الخطيب البغدادي: الكفاية في معرفة أصول علم الرواية: (01 / 91- 95) ط مكتبة ابن عباس، مصر سنة 2002 م، تحقيق إبراهيم بن مصطفي آل بحبح الدمياطي . وأبي حاتم ابن حبان البستي: المجروحين والضعفاء والمتروكين: (01/ 08) ط1 دراالوعي، سنة 1396هـ، تحقيق محمود إبراهيم زايد . ومقدمة التقاسيم والأنواع له: المعروف بصحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان الفارسي: (01 / 140)، ط مؤسسة الرسالة، سنة 1993م، تحقيق شعيب الأرناؤوط .

من صدقها وصوابها ؛ يقول الإمام ابن حبان: " بل الإنصاف في النقلة في الأخبار استعمال الاعتبار فيما رووا، وإني أمثل مثالا يستدرك به ماوراءه، وكأنا جئنا إلى حماد بن سلمة، فرأيناه روى خبرا عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، لم نجد ذلك الخبر عند غيره من أصحاب أيوب، فالذي يلزمنا فيه التوقف عن جرحه، والاعتبار بما رواه غيره من أقرانه، فيجب أن نبدأ، وننظر لهذا الخبر: هل رواه أصحاب حماد بن سلمة عنه، أو رجل واحد منهم وحده؟ فإن وُجِد أصحابه قد رووه علم أن هذا قد حدث به حماد، وإن وجد ذلك من رواية ضعيف عنه ألزق ذلك بذلك الراوي دونه، فمتى صح أنه روى عن أيوب مالم يتابع عليه يجب أن يتوقف فيه ولا يلزق به الوهن، بل ينظر: هل روى أحد هذا الخبر من الثقات عن ابن سيرين غير أيوب؟ فإن وُجِد ذلك عُلِم أن الخبر له أصل يرجع إليه، وإن لم يوجد ما وصفنا نُظِر حينئذ هل روى أحد هذا الخبر عن أبي هريرة غير ابن سيرين من الثقات؟ فإن وُجِد ذلك عُلِم أن الخبر له أصل، وإن لم يوجد ما قلنا نُظِر: هل روى أحد هذا الخبر عن النبي ﷺ غير أبي هريرة ؟ فإن وُجِد ذلك صح أن الخبر له أصل ومتى عُدِم ذلك والخبر نفسه يخالف الأصول الثلاثة – يعني القرآن والسنة الثابتة المشهورة عن النبي ﷺ والإجماع – عُلِم أن الخبر موضوع لا شك فيه، وأن ناقله الذي تفرد به هوالذي وضعه"[1]. ومن هذا الاعتبار العقلي للأخبار وأحوال مخبريها نبعت جميع علوم الرواية. "إن العلوم المتعلقة برواية الحديث الشريف ونقله وتوثيقه، ونقد أسانيده ومتونه للحكم بقبوله أو رده هي في الحقيقة نابعة من الواقع البشري في سبر تصرفات الرواة وأحوالهم وطرق تحملهم وأدائهم، ولذلك اعتمدت العقل والمنطق في أصولها وقواعدها الكلية، ثم الاستقراء الجزئي

---

[1]- مقدمة صحيح ابن حبان: (01/ 143) .

والمقارنة والفحص المستمر في تطبيق تلك القواعد والأصول، فعُدّت بهذا سابقة للعلوم التي تعتمد المنهج الاستقرائي للتوصل إلى النتائج الكلية. لذلك فما يتوهمه البعض من إدراجها في العلوم النقلية لأنها تنتمي إليها توهم خاطئ، لأن المنقول هو غايتها التي تبحث في قبوله أو رده فحسب، أما هي في حد ذاتها فهي من العلوم العقلية الصرفة التي لم ينازع أحد في منطقية قواعدها"[1]، وقد طبق الأئمة المتقدمون مقتضياتها في نقد المنقول حق تطبيق. يقول الإمام أبو الوليد الباجي:"أحوال المحدثين في الجرح والتعديل مما يدرك بالاجتهاد ويعلم بضرب من النظر ووجه ذلك: أن الإنسان إذا جالس الرجل وتكررت محادثته له وإخباره إياه بمثل ما يخبر ناس عن المعاني التي يخبر عنها تحقق صدقه وحكم بتصديقه، فإن اتفق له أن يخبر في يوم من الأيام، أو وقت من الأوقات بخلاف ما يخبر الناس عن ذلك المعنى، أو بخلاف ما علم منه المخبر اعتقد فيه الوهم والغلط، ولم يخرجه ذلك عنده عن رتبة الصدق الذي ثبت من حاله، وعهد من خبره، وإذا أكثرت مجالسة آخر وكثرت محادثته لك فلا يكاد أن يخبرك بشئ إلا ويخبرك أهل الثقة والعدالة عن ذلك المعنى بخلاف ما أخبرك به؛ غلب على ظنك كثرة غلطه، وقلة استثباته، واضطراب أقواله، وقلة صدقه، ثم بعد ذلك قد يتبين لك من حاله العمد أو الغلط، وبحسب ذلك تحكم في أمره، فمن كان في أحد هذين الطرفين لا يختلف في جرحه أو تعديله، وممن كان بين الأمرين مثل: أن يوجد منه الخطأ والإصابة وقع الترجح فيه، وعلى حسب قلة أحد الأمرين منه، وكثرته يكون الحكم فيه، فكذلك المحدث إذا حدثك .."[2] .

---

[1]- الدكتور إبراهيم بن الصديق: مقالات ومحاضرات في الحديث الشريف وعلومه ومواضيع أخرى المجموعة الأولى: (ص/ 53-54)، ط1 دار البشائر الإسلامية، بيروت سنة 2002م .

[2]- أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي: التعديل والتجريح: (01 / 280- 281) .

ب- ميدان الواقعية في نقد الحديث :

لذا فإن المتأمل في المنهج النقدي عند المحدثين في العلل والجرح والتعديل، وأصول الحديث بصورة عامة يدرك أن أئمة هذا العلم بنوا كثيرا من مقاييسهم ومعاييرهم على أصول وقرائن عقلية طبعية منطقية راعوها أثناء نقد الحديث، وهذه الأصول والقرائن العقلية راعها الأئمة النقاد عند نقد الحديث في مواطن، كما صرح بذلك العلامة المعلمي فقال: " نعم، راعوا ذلك - أي العقل - في أربعة مواطن: عند السماع، وعند التحديث، وعند الحكم على الرواة، وعند الحكم على الأحاديث "[1]. وهذه المواطن الأربعة تشكل الميادين المتكاملة الذي حقق من خلاله الأئمة النقاد الواقعية في نقد الحديث ؛ والاعتبار المذكور في هذه الميادين الأربعة هو الوسيلة إلى الواقعية . فأصله القيام بمعارضة الروايات ـ بعد تحصيلها ـ والمقارنة والموازنة بينها لمعرفة حالة الرواية: من الموافقة والمشاركة والمخالفة والتفرد ؛ والوقوف على دلائل النقد ؛ التي أساسها: تفرد الرواة، أو مخالفتهم والاختلاف عليهم، حيث يقع فيهما الرواة أثناء نقلهم للحديث، والحكم عليها، ثم الحكم على رواتها وتصنيفهم . وهو كما ترى منهج طبعي وطريقة عقلية منطقية متشعبة ومرنة ومتطورة لا بد تراعي الزمان والمكان والظرف والطبيعة والحال . يقول الدكتور محمد مصطفى الأعظمي: " منهج المحدثين في نقدهم للحديث المروي ومدى صحته منهج متشعب ومتطور، فتارة يقارنون بين الروايات، وأخرى يعارضونها بالقرآن الكريم، ومرة يفحصون المواد الكتابية من حبر وورق، وأحيانا يحكمون عقولهم، وفي ضوء ذلك كله كانوا يحكمون وينقدون...يمكننا وضع كل هذه الطرق - على الأغلب - تحت **عنوان المعارضة** ؛ إذ بجمع

---

[1]- عبد الرحمن المعلمي: الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة: (ص/ 06)، ط دار عالم الكتب، بيروت سنة 1983م .

الروايات ومعارضة بعضها ببعض الآخر يمكن لنا أن نعرف الشواهد والمتابعات التي قد تتسبب أحيانا في نقل الأحاديث من درجة دنيا إلى درجة عليا، وكذلك عن طريق المعارضة نعرف الصحيح والحسن والضعيف، والشاذ والمنكر، والمعلل والمدرج وغير ذلك، وعن طريق معارضة الروايات نحكم على الرواة وضبطهم وإتقانهم "[1] . والجدير بالذكر أن سبب اعتماد نقاد

---

[1]- منهج النقد عند المحدثين: (ص/ 49) . تنبيه: ما ذكره من وضع هذه الطرق تحت عنوان المعارضة كالعرض على القرآن الكريم، والسنة الثابتة المشهورة، والإجماع، والعقل، والتاريخ، ومعاينة كتب المحدثين وأصولهم، وملابسات تدوينها، وانتشارها بين الرواة، وطرق تحصيلهم لها .. وغير هذا هي معنى توظيف الملابسات وإعمال قرائن الرواية المتنوعة، غير أن اعتمادها وتنظيرها وتطبيقها يحتاج إلى منهجية سليمة، يراعى فيها أمرين هامين متلازمين سنذكرهما . ولا تسلم إلا لمن أحاط بمنهج نقاد الحديث المتقدمين، وقد طبق بعضها بعض من ينسب نفسه إلى العقل في العصر الحديث فلم يحسن، بل أساء جدا إلى نقاد الحديث المتقدمين جملة وللأسف، وهذا ماحدا ببعض إخواننا الباحثين في علوم الحديث إلى بحثها وتوضيحها، ورفع اللبس عنها، كما فعله الدكتور: مختار نصيرة في مقال: أثر العقل في نقد الحديث عند المعاصرين، والدكتور أبو بكر كافي في مقال: مدى اعتماد المحدثين على القرآن الكريم في نقد الحديث، والدكتور خالد الدريس في مقال: نقد المتن وعلاقته بالحكم على على رواة الحديث عند علماء الجرح والتعديل، وغيرهم، انظر: مجلة ندوة الحديث الشريف التي تصدرها كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي كل سنتين، الندوة العلمية الدولية الثانية سنة 2005م: الحديث الشريف وتحديات العصر: (01/ 459-506 و 87 ومابعدها)، وغيرها، وجملة المقالات المتضمنة فيها تشير إلى أشياء منها ..)، ومجلة العلوم الإسلامية التي تصدرها جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة، العدد 9 سنة 20001م: (ص/ 57)، ومجلة إسلامية المعرفة التي يصدرها المعهد العالمي للفكر الإسلامي: السنة العاشرة، (العدد 39، شتاء 2005م، (ص / 103-146)، وقد نبه العلامة المعلمي من قبل إلى مسألة استعمال القرائن العقلية في نقد الحديث في كتابه: الأنوار الكاشفة: (ص/ 06)، وكذا الدكتور حمزة المليباري إلى ضابط مهم في استعمال العرض على

الحديث المتقدمين على منهج الاعتبار والمقارنة والمعارضة كونه من أساليب معالجة الأخبار في الواقع والإشهاد عليها ؛ ذلك أن الرواية هي في الحقيقة شهادة الراوي عما يرويه، ولذلك كثيرا ما بحثوا في الفرق بين الشهادة وبين الرواية ويقيسونها عليها، فالقاضي يقارن بين نصوص الشهود في ضوء القرائن ويستعين بالملابسات للوصول إلى حقيقة الأمر، وكذلك نقاد الحديث المتقدمين لهم أسلوب يقارنون بين الروايات في ضوء قرائنها ومناسباتها للوصول إلى حقيقة الراوية وواقعها .

ب- أسلوب الأئمة المحدثين في تمييز الحديث وتحققه بالواقعية:

- **كيفية معالجة الخبر في واقعنا:** إن المتأمل في أساليبنا الشخصية في معالجة الأخبار[1] التي نسمعها سواء عبّر وسائل الإعلام المتنوعة، أم عن طريق فردي، يرى أن هناك طريقة لا بد عليه من الوقوف عليها لمعرفة صحة وصواب الخبر الذي نعالجه، أو خطئه و كذبه عن مصدره، فلايصدق ويصحح أحدنا الأخبار كلها دائما؟ كما لا يكذب بها ويخطئها دائما؟ وإنما يكذب ويخطئ أحيانا، ويصحح ويصدق أحيانا أخر، وأحيانا نتوقف فيها فلا نصدقها ولا نكذبها لانعدام العلم والمعرفة بما يرشدنا إلى التصديق أوالتكذيب؛ وسبب

القرآن الكريم والعقل، وحدود نطاقه، في كتابه: نظرات جديدة في علوم الحديث: (ص/ 76-84)، ط2 دار ابن حزم، بيروت سنة 2003م . معتمدا على نصي الإمامين الشافعي وابن حبان المذكور في متى يستعمل ا القرآن الكريم والعقل كقرينتين في نقد الحديث، وانظر أيضا: تطبيقات الإمام أحمد لهذه القرائن القرآن والسنة الثابتة المشهورة والإجماع وغيرها من القرائن في: الدكتور أبوبكر كافي: منهج الإمام أحمد في التعليل وأثره في الجرح والتعديل: (ص/ 506 – 519)، ط1 دار ابن حزم، بيروت سنة 2005م .

[1]- انظر: الدكتور حمزة المليباري: علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد: (ص / 41) - الهامش - ط1 دار ابن حزم، بيروت سنة 2003م .

التوقف حاجة ذلك إلى خلفية علمية حول ناقل الخبر وطريقة نقله،وتخصص علمي في موضوع ذلك الخبر وواقعه، وظروف نقله وملابساته؛ فالمعيار إذن هو اعتبار ذلك الخبر ويكون بأمور:

أ- بمدى موافقة الخبر لواقع وموضوع ذلك الخبر الذي لناخلفية علمية عنه حيث نعرفه وظروفه وملابساته .

ب- أومخالفته له .

ت- أو التفرد بما له أصل، أو بما ليس له أصل .

ث- أو اعتماد الحالة العامة لناقل الخبر، إذا لم يتبين لنا شيء من ملابسات وظروف الخبر .

فبقدر مطابقة ناقل الخبر لذلك الواقع أومخالفته له، أوتفرده بما له أصل، أو بما ليس له أصل نحدد درجة ذلك الناقل في الصدق والإصابة والخطأ والكذب، وذلك إن كان صادقا ومصيبا ومنصفا في نقله فإنه يصبح بذلك مطابقا لموضوع وواقع الخبر، أو متفردا بما له أصل ثابت في ذلك الواقع. وأما إذا كان كاذبا أومخطئا في نقله فسيسفر ذلك تصادمه بالواقع ومخالفته له، أو تفرده لا أصل له فيه كما شأن الكاذبين أوالمخطئين في نقل الأخبار؛ وعليه فلا يحس بغلط الناقل أو كذبه إلا من له معرفة وخلفية سابقة حول موضوع تلك الأخبار وواقعها وملابساتها وظروفها.وبقدر ما يتوفر لناقد الخبر من تلك المعرفة والخلفية والفهم لظروفها وملابساتها يحس عن يقين بأن ذلك الخبر خطأ أو كذب،أو يغلب عليه الظن بذلك. وعليه فلا بد على من يريد نقد - تصحيح وتصويب أو تخطئة وتكذيب -أي خبر من الأخبار المنقولة لديه من تأسيس فكرة سابقة حول واقع وموضوع ذاك الخبر من جميع جوانبه،وتكوين خلفية علمية ومعرفة واسعة ومتكاملة حول واقعها وموضوعها.وبمقدور الناقد أن يؤسس فكرة ويقف على أيّ واقع لخبر من الأخبار ويحدده بدقة وذلك من

خلال: المعاينة والتفتيش والتتبع والاستقراء لأصول مصدر ذلك الخبر،وما تداوله الناس عن ذلك المصدر، سيما أعرفهم به، وأقربهم منه، وأعلمهم وأضبطهم لحاله، فإذا تمت عملية المعاينة والتفتيش بشكلها الدقيق والشامل والمنظم المتكامل وقفنا على واقع ذلك الخبر،وصار هذا الواقع هو المشهور والمحفوظ والثابت عن ذلك المصدر عملا وقولا.فإذا جاءنا بعد ذلك خبر منقول عن ذلك المصدر إما قولا أو عملا أو حالا ووصفا - وعرضناه على ذلك الواقع وقارناه به،عرفنا مدى صدق وصواب ذلك الخبر أو كذبه وخطئه .

- **خلاصة معالجة الأخبار في الواقع** :وخلاصة هذه المعالجة المذكورة للأخبار أن ناقدها له حالاتان: إما أن يكون على خلفية علمية ومعرفة بواقعها وموضوعها وملابساتها وظروفها، أو لا يكون؟ فإن كان على ذلك فلا بد من عرض الخبر الذي نقله الناقل على ذلك الواقع المعروف والثابت والمحفوظ لديه، فإن وافق الواقع قبل الخبر، وإن خالف رده، وإن تفرد ينظر: إن كان ما تفرد به له أصل في ذلك الواقع فيقبله، فإن لم يكن له أصل رده وكذبه. فإن لم يكن له معرفة بالواقع وظروفه وملابساته اكتفى بحال الناقل العامة: فإن كان معروفا بالثقة والضبط والعدالة لديه صوّب وصدق خبره، وإن كان معروفا بالضعف أو عدم الضبط أو مخروم العدالة بالكذب والفسق عنده كذّب أو خطأ خبره، وإن كان متوسطا في الثقة والضبط عنده استملح خبره، وإن كان غير معروف عنده لا بالثقة ولا بنقيضها أي - مجهولا لديه - توقف في خبره. وهذه الحالة لا يعرج عليها إلا بعد الحالة السابقة، ولا تؤخذ مسلمة مطلقا من أي ناقد إلا ممن عرفناه بأنه من أهل الاستقراء والتتبع لواقع الأخبار وأحوالها وظروفها وملابساتها وأحوال ناقليها، فإذا اكتفى بعد ذلك بالحال العامة للناقل قُبِل حكمه ونقده للخبر. أما من الناقد العادي الذي ليس له خلفية علمية بواقع الأخبار وملابساتها ولا هو من أهل التتبع لها والاستقراء لموضوعها وظروفها

وأحوال ناقليها، فيقول مثلا هذا الخبر صواب وصدق لأن ناقله ثقة عدل عندي، أو خطأ وكذب لأن ناقله كذاب أو مغفل، فغير مقبول - منهجيا - نقده وحكمه عند العقلاء، لأنه كيف عرف أن فلان ثقة عدل حتى قبله؟ وفلان مغفل أوكذاب حتى رده؟ فالحكم على الناقل فرع عن الحكم على ما نقل، فإذا لم يكن الناقد من أهل التتبع والتفتيش والاستقراء لم يحصل له الحكم على الناقل إلا بتقليد غيره، فإذا قلد في الحكم على الناقل لا بد له ضرورة من التقليد في الحكم على المنقول، فصار بهذا إذا ناقلا للحكم لا مستقلا به . فلا يعارض إذا حكم من كان عارفا بواقع ذلك الخبر، ومن باب أولى أن لا يتقدم بين يديه في الحكم على الخبر .

- **بين تمييز الحديث ومعالجة الخبر في الواقع**: فهكذا أسلوب المحدثين النقاد[1] في معالجة الحديث مثلا بمثل ؛ فالحديث مكون من سند ومتن وسلسلة السند لا تتحقق إلا إذا كان معه متن، وإلا فماذا يسمع كل منهم ممن فوقه ؟ وما الذي يحدث به السابق منهم اللاحق ؟ فعلى ضوء ما كان ينقل كل منهم عمن فوقه من سند ومتن يتم البحث عن مدى صدق وإصابة كل منهم في نقل ذلك الحديث وعزوه إلى من فوقه، أو احتمال وهمه، أو تصرفه، أو كذبه . فما من حكم يصدر في شأن الإسناد، كاتصال أو انقطاع أو تدليس أو إرسال أو تصحيح وتصويب، وتعليل وتكذيب أو غير ذلك من الأحكام، إلا على اعتبار متنه الذي أضيف إليه، وإلا فإن الحكم الذي يقع من الباحث على الإسناد يكون مجرد عبارة عن أحوال عامة للرواة استخلصها من كتب التراجم، ولا يكون لذلك الحكم صلة برواية هذا المتن البتة . ولذلك فإن النقاد ينظرون في الحديث لمعرفة مدى صحته عن كل من أضيف إليه هذا الحديث على الشكل

---

[1]- انظر: المرجع السابق: (ص/ 85 وما بعدها) - الهامش - .

الآتي: ماذا قال الرواي عن شيخه سندا ومتنا ؟ هل سمع الراوي من شيخه هذا الحديث ؟ هل رواه عنه كما حدثه شيخه ؟ وبعبارة أخرى هل حدث الرواي بذلك الحديث بحيث يوافق ويطابق المعروف والمحفوظ والثابت عن شيخه ؟ أي كيف حدث الرواي بهذا الحديث عن شيخه وما هي الظروف والملابسات والأحوال التي تم نقله للحديث فيها بدءا من طريقة النقل إلى كيفيته تحملا وأداء وحالا وشروطها وتفاصيلها المعروفة ؟ على هذا النحو يتسق النظر في جميع من أضيف إليه الحديث من الرواة حتى ينتهي إلى الصحابي، أو من انتهى إليه دونه . ولا يتم تحري هذه الأمور إلا إذا كان النظر في الحديث متكاملا وشاملا للسندا والمتن ولا ينبغي فصل الإسناد عن المتن عند الحكم على الحديث، بل يجب أن يكون الحكم تابعا لطبيعة الرواية . لذا يجب أن يكون لدى الناقد عندهم من الخلفية العلمية ما يمكن معرفة ما يلي – أي معرفة الواقع –: كيف كان يروي الثقات ذلك الحديث عن شيخهم ؟ كيف ذكر الحديث في أصول شيخهم ؟ ما مصدر هذا الحديث ؟ وما هو الثابت والمعروف والمحفوظ عن الشيخ في هذا الموضوع ؟ أي ما هوالواقع في هذا الحديث عن شيخهم سواء كان واقعا حديثيا أم واقعا عمليا ؟ وهكذا ..ثم تتم المعارضة والمقارنة للحديث في كل طبقات السند .. وهي عملية صعبة وشاقة وطويلة .

ت- أصلان منهجيان طبعيان لضبط عملية المعالجة للحديث: هذا ؛ واستيعاب كيفية المقارنة والمعارضة وأنواعها وطريقتها عندهم يطول الشرح بوصفها[1] نظريا على طريقة الحدود، بل يصعب التعبير عنها لكونها تعرف

---

[1]- ملاحظة: لمعرفة بعض تفاصيل المقارنة والمعارضة، وأنواعها، وكيفيتها، وبيان دقة الأئمة نقاد الحديث المتقدمين في تطبيقها يطالع كتاب التمييز للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري

بالتمثيل والرسم والمقام لا يقتضي ذلك، ثم إنها تعرف بالخبرة والممارسة والتطبيقات العملية النقدية ؛ بل المقام يقتضي أن تُضْبط منهجيا بأمرين متكاملين وقاعدتين هما: **الأولى**: أن يراعى فيها ما تقتضيه طبيعة الحديث وروايته، ومعرفة علمية دقيقة واسعة ومتكاملة بطريقة وكيفية وتاريخ جمعه ونقله وتدوينه المتنوع من زمن الصحابة إلى كتابته في الدواوين . هذه القاعدة تعصمنا منافية للطرق التي لا تقوم على توازن علمي، ولا على خلفية علمية متكاملة، ومعرفة بالواقع الحديثي والفقهي، كما يدعوا بعض المفكرين إلى مقارنة كل ما يروى من الأحاديث حتى وإن اتفق نقاد الحديث المتقدمين على تصحيحها، وأجمعت الأمة على قبولها، مع خلفيات علمية عامة تتكون منها ثقافاتهم، أو عرضها على مقتضى عقولهم، دون مراعاة طبيعة الحديث وروايته[1].

إن شروط نقد الحديث تصحيحا أو تعليلا يختلف إنزالها باختلاف أنواع الأحاديث المنقولة وطبيعة روايتها، وباختلاف طبقات الرواة الزمنية التي تم عبرها نقل الأحاديث أيضا، فمثلا ما كان شرطا في الخبر غير المشهور فليس مطلوبا جميعه في الخبر المشهور، بل يكفي فيه من الشروط ما تقتضيه طبيعة شهرة الحديث، وكذلك الحديث الذي تحيط به الملابسات والقرائن تختلف شروطه عن الحديث العاري عن القرائن، ولكل منهما مقتضياته وخصوصياته، وكذلك الحديث المعمول به والذي لم يعمل به يختلف إنزال شروط نقد الحديث تصحيحا أو تعليلا عنهما ... وهكذا . وأما يتصل باختلاف طبقات

صاحب الصحيح، فهو فريد ورائد في توضيح هذه المسألة، وانظر مع ذلك: الدكتور حمزة المليباري: نظرات جديدة: (ص/ 85) وما بعدها، ومنهج النقد: (ص/ 49) وما بعدها .

[1]- انظر: الدكتور حمزة المليباري: الحديث المعلول قواعد وضوابط: (ص/ 127)، ط2 دار ابن حزم، بيروت سنة 2003م . ونظرات جديدة: (ص/ 76- 84)، وعلوم الحديث في ضوء تطبيقات المحثين النقاد: (ص/ 75- 76) – الهامش - .

الرواة الزمنية فما كان مطلوبا في الطبقات المتأخرة قد لا يطالب جميعه في الطبقات المتقدمة، إذ أسباب وقوع الخطأ في الطبقة المتأخرة قد كثرت بخلاف الطبقة المتقدمة، فإن مثلا التفرد مقبولا في الطبقة المتقدمة ويكتفى فيه بثقة الرواي، فإن التفرد في الطبقة المتأخرة يثير تساؤلا: كيف تفرد الراوي بحديثه، وغيره حريص على سماعه وروايته، وأنه قد توفرت دواعي انتشار ذلك الحديث عن صاحبه، سيما حين يكون صاحب الحديث مدرسة في الحديث بخلاف الطبقة المتقدمة، لذا لا بد من مراعاة ما تقتضيه طبيعة الرواية، حتى يطمئن شعور الناقد بصواب أو خطأ ما تفرد به الراوي . فتفرد من تقدم ليس كتفرد من تأخر وإن استويا في الثقة لاختلاف أسباب وعوامل التفردين، واختلاف نتائجهما . فمرعاة طبيعة الحديث وروايته شيء، وخلفيات هؤلاء المفكرين وثقافاتهم وعقولهم شيء آخر، فمن ظن طرائقهم في الحكم على الحديث طريقا إلى تمييزه فقد أبعد. **الثانية**: أن يراعى فيها الملابسات والظروف والأحوال التي تم فيها نقل الحديث. هذه القاعدة منافية للتخمينات والتجويزات البعيدة والاحتمالات العقلية المجردة. والاغترار بظواهر الأسانيد وأحوال الرواة العامة، والتسرع في الحكم قبل البحث والتفتيش، يقول الإمام الحازمي: " الرواية يراعى فيها الألفاظ والأحوال والأسباب، لتطرق الوهم إليها والتغيير والتبديل، ويختلف ذلك بالكبر والصغر فيبالغ في مراعاتها "[1]. وبضبط معالجة الحديث بهذين القاعدتين نحقق الدقة والشمولية والتكامل في نقد الحديث، ومنه تتحقق الواقعية المنشودة التي كان عليها الأئمة المتقدمين .

ث- خلاصة مفهوم الواقعية وتحقيقها أثناء تميز الحديث: إذا تبينت هذه الأصول، وتلك المعالجة للأخبار، واتضح ذلك الاعتبار، مع الوقوف على

---

[1]- أبو بكر الحازمي: الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار: (ص/ 12) . ط

حقيقة نقد الحديث وأصلاه المذكوران أولا، عرفنا معنى الواقعية التي آثرت التعبير بها عن هذه المعاني؛ والتي عبر بها أحد الباحثين[1] - وكان له قصب السبق في استعمالها - في هذا الميدان - أعني ميدان النقد الحديثي –معتذرا: والحاصل أني قد بحثت عن كلمة تؤدي معنى ما تميز به عمل الأئمة المحدثين النقاد وصنيعهم المبني على إعمال القرائن في هذا الصدد فلم أجد أنسب من كلمة"واقعية" المستعملة من طرف الأدباء المعاصرين، فاستعرتها منهم معتذرا إليهم،وإلى من لا يوافق على استعمالها في مثل هذه البحوث العلمية،إذ ضاق التعبير عن غيرها.

2- ضرورة القرائن في تحقيق الواقعية في نقد الحديث:

لعلنا وقفنا مما سبق حول مفهوم الواقعية على مدى أهمية معرفة الظروف والمناسبات والأحوال والملابسات في تحقيق الواقعية في النقد، والتي تشكل القاعدة الأساس فيها، فأضحت ضرورة لا بد منها وحاجة لا مناص من تطبيقها ؛ لذا تكاثرت نصوص الأئمة والحفاظ في الدعوة إلى مراعاة القرائن أثناء نقد الحديث، ويمكن تصنيف هذه النصوص إلى ثلاثة أصناف:

الصنف الأول: نصوص الأئمة المتقدمين نقاد الحديث الصريحة في وجوب مراعاة ما سماه بعضهم كالشافعي وابن حبان الدلائل والدلالات، من ذلك قول الإمام الشافعي المتقدم: " ونجد الدلالة على صدق المحدث وغلطه ممن شركه من الحفاظ، وبالكتاب والسنة، ففي هذا دلالات "[2] ؛ وقوله أيضا: " ولايستدل

---

[1]- انظر: الشيخ الدكتور: إبراهيم بن الصديق: الواقعية في النقد الحديثي عند ابن القطان مقال نُشر في مجلة القرويين، العدد العاشر، الجزء الثاني، 1416هـ- 1996م . انظر: مقالات ومحاضرات في الحديث وعلومه ومواضيع أخرى: (ص/ 53) .

[2]- محمد بن إدريس الشافعي: كتاب جماع العلم: (09/ 14)، من كتب الأم،، طبعة فوزي عبد المطلب .

على أكثر صدق المحدث بالحديث وكذبه، إلا بصدق المخبر وكذبه، إلا في الخاص القليل من الحديث، وذلك أن يستدل على الصدق والكذب فيه بأن يحدث المحدث ما لا يجوز أن يكون مثله، أو ما يخالفه ما هو أثبت وأكبر دلالات بالصدق منه "[1]، وقوله أيضا: " ويعتبر على أهل الحديث بأن إذا اشتركوا في الحديث عن الرجل، **بأن يستدل على حفظ أحدهم بموافقة أهل الحفظ له، وعلى خلاف حفظه بخلاف حفظ أهل الحفظ له، وإذا ختلفت الرواية: استدللنا على المحفوظ منها والغلط بهذا، ووجوه سواه تدل على الصدق والحفظ والغلط**"[2]، وكذا قول الإمام ابن حبان: " فإن وُجِد ذلك (أي الموافقة للحفاظ في الرواية)، صح أن الخبر له أصل ومتى عُدِم ذلك، والخبر نفسه يخالف الأصول الثلاثة، عُلِم أن الخبر موضوع لا شك فيه، وأن ناقله الذي تفرد به هوالذي وضعه "[3] ؛ فتلك الدلالات كدلالة الكتاب والسنة وهي أثبت وأكبر دلالات الصدق، وكذا الإجماع، وهذه هي الأصول الثلاثة، ودلالة العقل الصريح وهو التحديث بما لايجوز أن يكون مثله، ووجوه سوى المخالفة للأئمة للحفاظ الأثبات: قصد بها ما يحتف بالحديث من القرائن والملابسات المتنوعة مع المخالفة للحفاظ أيضا، ومثلها التفرد في الحكم ؛ ولذا قال الإمام البيهقي موضحا عبارة الإمام الشافعي المتقدمة: "ولا يستدل على أكثر صدق المحدث الحديث وكذبه، إلا بصدق المخبر وكذبه، إلا في الخاص القليل من الحديث..الخ، قال: " وهذا الذي استثناه الشافعي لا يقف عليه إلا الحذاق من أهل الحفظ ؛ فقد يزل الصدوق فيما يكتبه، فيدخل له حديث في حديث، فيصير حديثٌ رُوِيَ بإسناد ضعيف مركبا على إسناد صحيح . وقد يزل القلم، ويخطئ

---

[1]- الرسالة : (ص/ 399) .

[2]- المصدر السابق: (ص/ 383) .

[3]- مقدمة صحيح ابن حبان: (01/ 143) .

السمع، ويخون الحفظ، فيروي الشاذ من الحديث عن غير قصد، فيعرفه أهل الصنعة الذين قَيَّضَهُم الله تعالى لحفظ سنن رسول الله ﷺ على عباده، بكثرة سماعه، وطول مجالسته أهل العلم به ومذاكرته إيَّاهم "[1] . نعم فتلك الدلالات والوجوه هي القرائن والمناسبات المحتفة بالمخالفة والتفرد، لا يقف عليها إلا الحذاق فيعرفون بها الشاذ من الحديث وغيره من أنواع الوهم والخطأ، لقوة ملكتهم، ولسعة رصيدهم العلمي المتكامل الناتج من قوة بحثهم وتتبعهم واستقرائهم .

الصنف الثاني: نصوص الأئمة الحفاظ المتأخرين الصريحة في إعمال قرائن النقد، وأشهر نص منها ما قاله الإمام الحافظ أبي عمرو ابن الصلاح: " ويستعان على إدراكها – أي العلة – بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له مع قرائن تنضم إلى ذلك، تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في موصول، أو وقف في مرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم واهم لغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك، فيحكم به أو يتردد فيتوقف فيه، وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وُجِد ذلك فيه"[2] . ويقول الحافظ ابن حجر في الموضوع عَيْنِه: " والذي يجري على قواعد المحدثين أنهم لا يحكمون عليه بحكم مستقل من قبول ورد، بل يرجحون بالقرائن كما قدمناه في مسألة تعارض الوصل والإرسال "[3] . وقال أيضا: " فإن قيل: إذا كان الراوي ثقة فلم لا يجوز أن يكون للحديث إسنادان

---

[1]- أبو بكر البيهقي: دلائل النبوة: (01/ 30) .

[2]- أبو عمرو ابن الصلاح الشهرزوري: علوم الحديث المشهور بمقدمة ابن الصلاح: (ص/ 81- 82) .

[3]- أحمد بن على بن حجر العسقلاني: النكت على كتاب ابن الصلاح: (02/ 687)، تحقيق ودراسة ربيع بن هادي بن عمير، ط1 المجلس العلمي لإحياء التراث الإسلامي، الجامعة الإسلامية المدينةالمنورة، سنة 1984م .

عند شيخه، حدث بأحدهما مرة وبالآخر مرة . قلنا: هذا التجويز لا ننكره، لكن مبنى هذا العلم على غلبة الظن، وللحفاظ طريق معروفة في الرجوع إلى القرائن في مثل هذا، وإنما يعول في ذلك على النقاد المطلعين منهم، ولهذا كان كثير منهم يرجعون عن الغلط إذا نُبِّهوا عليه "[1] . ويقول الحافظ ابن عبد الهادي في صدد حكم اختلاف الرواة بالزيادة: " والصحيح التفصيل: وهو أنها تقبل في موضع دون موضع ... لقرائن تخصّها، ومن حكم في ذلك حكما عاما فقد غلط، بل كل زيادة لها حكم يخصها ..."[2] . ويقول البقاعي في المسألة ذاتها منبها أيضا على ضرورة القرائن في ذلك: " إن ابن الصلاح خلط هنا طريقة المحدثين بطريقة الأصوليين، فإن للحذاق من المحدثين في هذه المسألة نظرا لم يحكه، وهو الذي لا ينبغي أن يعدل عنه، وذلك أنهم لا يحكمون فيها بحكم مطرد، وإنما يديرون ذلك على القرائن "[3]. ويقول ابن الوزير: " وعندي أن الحكم في هذا لا يستمر، بل يختلف باختلاف قرائن الأحوال، وهو موضع اجتهاد "[4] . وفي هذه النصوص التأكيد على مراعاة القرائن في التعليل والجمع الترجيح ومن أهمها: تفرد الراوي، ومخالفته لغيره، مع أمور أخرى كثيرة تنضاف إليهما، وقد أشار الحافظ العلائي إلى كثرة القرائن وتشعبها فقال: " ووجوه الترجيح كثيرة لا تنحصر، ولا ضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث بل كل حديث يقوم به ترجيح خاص، وإنما ينهض بذلك الممارس الفطن الذي أكثر من الطرق والروايات، ولهذا لم يحكم المتقدمون في هذا المقام

---

[1]- النكت: (02 / 677) .

[2]- نقله الإمام بدر الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي في: نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية: (01/ 136 – 137)، تحقيق محمد يوسف البنوري، دار الحديث، مصر 1357م .

[3]. توضيح الأفكار: (343/01 – 344) .

[4]- المصدر السابق: (01/ 312) .

بحكم كلي يشمل القاعدة، بل يختلف نظرهم بحسب ما يقوم عندهم في كل حديث بمفرده – والله أعلم – "[1] . فمضمون هذه النصوص الرجوع إلى قاعدة إعمال القرائن والمناسبات، لأن الأحكام العامة في نقد الحديث بالقبول أو الرد غير مسلمة، ولا معتمدة في منهج المحدثين النقاد بل ذلك منوط بالأحوال والأمارات الدالة على الإصابة والخطأ في الرواية .

الصنف الثالث: نصوص الأئمة الحفاظ المتأخرين الصريحة في رد التجويزات والاحتمالات العقلية المجردة عند نقد الحديث، ورفض الوقوف على ظواهر الأسانيد وأحوال الرواة العامة، فمن ذلك قول الإمام ابن القيم وهو يرد على من عاب على الأئمة كالإمام مسلم إخراج أحاديث الضعفاء وسيئي الحفظ كـ مطر الوراق وغيره : " ولا عيب على مسلم في إخراج حديثه لأنه ينتقي من أحاديث هذا الضرب ما يعلم أنه حفظه، كما يطرح من أحاديث الثقة ما يعلم أنه غلط فيه، فغلط في هذا المقام من استدرك عليه إخراج جميع أحاديث الثقة، ومن ضعف جميع أحاديث سيئي الحفظ، فالأولى: طريقة الحاكم وأمثاله، والثانية: طريقة أبي محمد بن حزم وأشكاله، وطريقة مسلم هي طريقة أئمة هذا الشأن "[2] ؛ وَقَالَ شيخُ الإسلام ابنُ تيمية - عن أهل الحديث أنهم-: "يضعفون من حديث الثقة الصدوق الضابط أشياء تبين لهم أنه غلط فيها بأمور يستدلون بها ويسمون هذا "علم علل الحديث" وهو من أشرف علومهم بحيث يكون الحديث قد رواه ثقة ضابط وغلط فيه"[3]. وقال أيضا: " وقد يترك من حديث الثقة ما علم أنه أخطأ فيه، فيظن من لا خبرة له أن كل ماروواه ذلك

---

[1] . نقله الحافظ في النكت: (2 / 712) .

[2]- محمد بن أبي بكر الزرعي الشهير بابن قيم الجوزية: زاد المعاد في هدي خير العباد: (364/1)، تحقيق شعيب وعبد القادر الأرناؤوط، ط1 مؤسسة الرسالة، بيروت سنة 1985م .

[3]- أحمد بن عبد الحليم بن تيمية: مجموع الفتاوى: (352/13، 353) .

الشخص يحتج به أصحاب الصحيح، وليس الأمر كذلك، فإن معرفة علل الحديث علم شريف يعرفه أئمة الفن كيحي بن سعيد القطان وعلي بن المديني وأحمد بن حنبل والبخاري صاحب الصحيح والدار قطني وغيرهم، وهذه علوم يعرفها أصحابها "[1] . وَقَالَ الحافظ ابن رجب بعد ذكره حديث أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ ينام وهو جنب ولا يمس ماء : " وهذا الحديث مما اتفق أئمة الحديث من السلف على إنكاره على أبي إسحاق..وأمّا الفقهاء المتأخرون: فكثيرٌ منهم نظر إلى ثقةِ رجالهِ فظنَّ صحته، وهؤلاء يظنون أنَّ كلَّ حديثٍ رواه ثقة فهو صحيحٌ ولا يتفطنون لدقائق علم علل الحديث "[2].

وقال الإمام ابن القيم أيضا: " وربما يظن الغالط الذي ليس له ذوق القوم نقدهم أن هذا تناقض منهم، فإنهم يحتجون بالرجل ويوثقونه في موضع، ثم يضعفونه بعينه ولا يحتجون به في موضع آخر، ويقولون: إن كان ثقة وجب قبول روايته جملة، وإن لم يكن ثقة وجب ترك الاحتجاج به جملة، وهذه طريقة فاسدة مجمع بين أهل الحديث على فسادها، فإنهم يحتجون من حديث الرجل بما تابعه غيره عليه، وقامت شهوده من طرق ومتون أخرى، ويتركون حديثه بعينه إذا روى ما يخالف الناس أو انفرد عنهم بما لا يتابعونه عليه، إذا الغلط في موضع لا يوجب الغلط في كل موضع، والإصابة في بعض الحديث أو في غالبه لا توجب العصمة من الخطأ في بعضه، ولا سيما إذا علم من مثل هذا أغلاط عديدة، ثم روى ما يخالف الناس ولا يتابعونه عليه، فأنه يغلب على الظن أو يجزم بغلطه، وهنا يعرض لمن قَصُرَ نقده وذوقه عن نقد الأئمة وذوقهم في هذا الشأن نوعان من الغلط ننبّه عليهما لعظيم فائدة الاحتراز منهما :

---

[1]- المصدر السابق: (18 / 42) .

[2]- عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي: فتح الباري شرح صحيح البخاري: (01/ 362- 363) .

أحدهما: أن يرى مثل هذا الرجل قد وُثق وشهد له بالصدق والعدالة، أو خُرِّج حديثه في الصحيح، فيجعل كل ما رواه على شرط الصحيح، وهذا غلط ظاهر، فإنه إنما يكون على شرط الصحيح إذا انتفت عنه العلل والشذوذ والنكارة وتوبع عليه، فأما مع وجود ذلك أو بعضه فأنه لا يكون صحيحا ولا على شرط الصحيح، ومن تأمل كلام البخاري ونظرائه في تعليله أحاديث جماعة أخرج حديثهم في صحيحه، علم إمامته وموقعه من هذا الشأن وتبين به حقيقة ما ذكرنا .

النوع الثاني من الغلط: أن يرى الرجل قد تُكُلِّمَ في بعض حديثه وضُعِّفَ في شيخ أو في حديث فيجعل ذلك سببا لتعليل حديثه وتضعيفه أين وجد، كما يفعله بعض المتأخرين من أهل الظاهر وغيرهم، وهذا أيضا غلط، فإن تضعيفه في رجل أو في حديث ظهر فيه غلطه لا يوجب التضعيف لحديثه مطلقا ؛ وأئمة الحديث على التفصيل والنقد واعتبار حديث الرجل بغيره، والفرق بين ما انفرد به أو وافق فيه الثقات، وهذه كلمات نافعة في هذا الموضع، تبيِّن كيف يكون نقد الحديث ومعرفة صحيحه من سقيمه، ومعلوله من سليمه (ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور)"[1] . وقال الحافظ ابن القيم أيضا – معقبا على ابن القطان وهو ممن تأثر بمنهج ابن حزم في الحكم على الأحاديث في تعقيبه على عبد الحق الإشبيلي -:" وأما تصحيحه – أي عبد الحق – حديث يحي بن سليم في غير هذا فلا إنكار عليه فيه، فهذه طريقة أئمة الحديث العالمين بعلله، يصححون حديث الرجل ثم يضعفونه بعينه في حديث آخر إذا انفرد أو خالف الثقات، ومن تأمل هذا وتتبعه رأى منه الكثير،فإنهم يصححون حديثه لمتابعة

---

[1]- محمد بن أبي بكر ابن قيم لجوزية: الفروسية: (ص/ 44 – 45)، ط مطبعة الأنوار، مصر سنة 1360هـ .

غيره له، أو لأنه معروف الرواية صحيح الحديث عن شيخ بعينه ضعيفها في غيره،وفي مثل هذا يعرض الغلط لطائفتين من الناس:

طائفة: تجد الرجل قد خرج حديثه في الصحيح، وقد احتج به فيه، فحيث وجدوه في حديث قالوا: هذا على شرط الصحيح وأصحاب الصحيح يكونون قد انتقوا حديثه ورووا له ما تابعه فيه الثقات ولم يكن معلولا، ويتركون من حديثه المعلول وما شذ فيه وانفرد به عن الناس وخالف فيه الثقات، أو رواه عن غير معروف بالرواية عنه، ولاسيما إذا لم يجدوا حديثه عند أصحابه المختصين به، فإن لهم في هذا نظرا واعتبارا اختصوا به عمن لم يشاركهم فيه، فلا يلزم حيث وجد حديث مثل هذا أن يكون صحيحا، ولهذا كثيرا ما يعلل البخاري ونظراؤه حديث الثقة بأنه لا يتابع عليه والطائفة الثانية: يرون الرجل قد تكلم فيه بسبب حديث رواه، وضعف من أجله، فيجعلون هذا سببا لتضعيف حديثه أين وجدوه، فيضعفون من حديثه ما يجزم أهل المعرفة بالحديث بصحته، وهذا باب قد اشتبه كثيرا على غير النقاد، والصواب: ما اعتمده أئمة الحديث ونقاده من تنقية حديث الرجل وتصحيحه، والاحتجاج به في موضع، وتضعيفه وترك حديثه في موضع آخر، وهذا فيما إذا تعددت شيوخ الرجل الظاهر، كإسماعيل بن عياش في غير الشاميين، وسفيان بن حسين في غير الزهري، ونظائرهما متعددة، وإنما النقد الخفي: إذا كان شيخه واحدا، كحديث العلاء بن عبد الرحمن مثلا عن أبيه عن أبي هريرة، فإن مسلما يصحح هذا الإسناد ويحتج بالعلاء، وأعرض عن حديثه في الصيام بعد انتصاف شعبان، وهو من روايته، وعلى شرطه في الظاهر، ولم ير إخراجه لكلام الناس في هذا الحديث وتفرده وحده به، وهذا أيضا كثير يعرفه من له عناية بعلم النقد ومعرفة العلل، وهذا إمام الحديث البخاري يعلل حديث الرجل بأنه لا يتابع عليه، ويحتج به في صحيحه،

ولا تناقض منه في ذلك "[1]؛ ويقول الحافظ ابن القيم – وهو يعقب على مناهج الناس في الحكم على الحديث ويقرر منهج نقاد الحديث -: " وهذه العلل وأمثالها تعنت، لا تترك لها الأحاديث الصحيحة الثابتة، ولو تركت السنن بمثلها لوجد السبيل إلى ترك عامة الأحاديث الصحيحة الثابتة بمثل هذه الخيالات، وهذه الطريق في مقابلها طريق الأصوليين وأكثر الفقهاء أنهم لا يلتفتون إلى علة الحديث إذا سلمت طريق من طرق منها، فإذا وصله ثقة أو رفعه لا يبالون بخلاف من خالفه ولو كثروا، والصواب في ذلك طريقة أئمة هذا الشأن العالمين به وبعلله، وهو النظر والتمهر في العلل، والنظر في الواقفين والرافعين والمرسلين والواصلين أنهم أكثر وأوثق وأخص بالشيخ وأعرف بحديثه إلى غير ذلك من الأمور التي يجزمون معها بالعلة المؤثرة في موضع، وانتفائها في موضع آخر، لا يرتضون طريق هؤلاء ولا طريق هؤلاء "[2]، وقال أيضا – في تعقيبه على الأصوليين والفقهاء ممن جعل أحوال الرواة الظاهرة هي أساس النقد وفتح مجال التجويز والاحتمال العقلي-: " وهذه التجويزات لا يلتفت إليها أئمة الحديث وأطباء علله، ويعلمون أن الحديث معلول بإرسال الزبيدي له، ولهم ذوق لا يحول بينه وبينهم فيه التجويزات والاحتمالات "[3]. ويقول الإمام ابن دقيق العيد: " إن لكل من أئمة الفقه والحديث طريقا غير طريق الآخر، فإن الذي تقتضيه قواعد الأصول والفقه أن العمدة في تصحيح الحديث عدالة الرواي وجزمه بالرواية، ونظرهم يميل إلى اعتبار التجويز الذي يمكن معه صدق الرواي وعدم غلطه، فمتى حصل ذلك، وجاز ألا يكون غلطا، وأمكن الجمع بين روايته ورواية من خالفه بوجه من الوجوه الجائزة، لم يترك حديثه

---

[1]- تهذيب السنن وإيضاح مشكلاته: (10/ 209) .

[2]- المصدر السابق: (10/ 25) .

[3]- المصدر السابق: (01/ 169) .

"[1] . ويقول الحافظ ابن حجر: " والاحتمالات العقلية المجردة لا مدخل لها في هذا الفن "[2] . وقال أيضا في معرض تعليل حديث لأبي إسحاق السبيعي: فأين هذا ممن يستروح فيقول مثلا: يحتمل أن يكون عند أبي إسحاق على الوجهين، فحدث به كل مرة على أحدها: وهذا الاحتمال بعيد عن التحقيق، إلا أن جاءت رواية عن الحارث بجمعهما . ومدار الأمر عند أئمة هذا الفن على ما تقوّى في الظن، وأما الاحتمال المرجوح فلا تعويل عندهم عليه"[3] .

3- خلاصة شروط إعمال القرائن لتحقيق الواقعية في نقد الحديث:

من خلال ما سبق من النصوص نلحظ أن إعمال القرائن والمناسبات لا يتم إلا في ضوء الشروط الآتية:

الشرط الأول ـ الوقوف على حالة الرواية من الموافقة والمشاركة والمخالفة والتفرد .

الشرط الثاني ـ استبعاد التجويز والاحتمال العقلي المجرد أثناء وجود المخالفة والاختلاف على الرواي .

الشرط الثالث ـ عدم تغليب القواعد العامة المصطلح عليها، والجاهزة في الحكم على المخالفة أو الاختلاف أوالتفرد .

الشرط الرابع ـ عدم الأخذ بمبدأ ظواهر الأسانيد إلا في حالة الإبهام، وانتفاء القرائن سلبا وإيجابا .

الشرط الخامس ـ عدم الركون ابتداء إلى الأحوال العامة والمختصرة للراوة سيما في حالة التفرد .

---

[1]- نقلا عن الصنعاني في: توضيح الأفكار: (01/ 23) .

[2]- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني: فتح الباري، شرح صحيح البخاري: (04/ 237)، نحقيق عبد العزيز ابن باز، ط1 دار المعرفة، بيروت .

[3]- المصدر السابق: (01/ 45) .

4- أهم مظاهر الواقعية المنوطة بالقرائن لدى نقاد الحديث :

قد تتبعت مجال عمل الأئمة المتقدمين بالقرائن فوجدت أغلب مسائل علوم الحديث وأنواعه تنظيرا وتطبيقا لا تخلوا من مراعاة القرائن تحقيقا منهم للواقعية في النقد، ووجدت أبرز مظاهر الواقعية عندهم وأوضحها إعمالا للقرائن النماذج التالية :

- النموذج الأول: في مدى اكتشاف الخطأ والوهم في الرواية بالقرائن .
- النموذج الثاني:الاحتجاج بالحديث الضعيف، وتقوية الحديث بالقرائن .
- النموذج الثالث: أخبار الآحاد ومدى إفادتها العلم بالقرائن .
- النموذج الرابع: القرائن واستنكار المتون، أو الحكم بوضعها وبطلانها .
- النموذج الخامس: الاختلاف في إطلاق أوصاف الجرح والتعديل وأثر القرائن في تحديدها وضبط مخارجها .

وهناك نماذج غير هذا يمكن إضافتها تحت هذه الترجمة، غير أني آثرت تخصيص هذه النماذج بالذكر لأنها عمدة أحكام مسائل علوم الحديث، والتي تجلت فيها قاعدة إعمال القرائن وتحققت بها الواقعية عند الأئمة المحدثين النقاد، أما الباقي فتبع لها . وشرح وتوضيح هذه النماذج بالنصوص والأمثلة ليس من مقصود دراستي هذه، فهي تحتاج إلى بحث آخر لعل في القريب إن شاء الله تعالى أكتب فيها . والله أعلم . وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

الخاتمة :

من المفيد أن نختم هذه الدراسة باستخلاص نتائجها وهي كما يلي:

1-أن موضوع الواقعية يتعلق مباشرة بمنهج النقد عند الأئمة المتقدمين ولذلك هي الأصل الثاني المكوّن لحقيقة نقد الحديث بعد أصل قبول خبر الواحد الثقة ؛ وموضوع الواقعية في النقد الحديثي وإن ذكرت ملامحه بعض

بحوث من كتب في منهج النقد عند المحدثين النقاد إلا أنه لم يكن بارزا بشكل واضح ومتكامل . لاهتمامها بذكر جزئياته والتمثيل لها، أوتفاصيل أحوال النقد وتاريخه وأسبابه ودوافعه وأهدافه وكتبه .. مع أن أصل الواقعية هو أساس هذه الجزئيات والتفاصيل المذكورة، فهي اعتبار الروايات لمعرفة حالة الراوية: من التفرد والمخالفة والموافقة والمشاركة، ثم معارضتها ومقارنتها والموزانة بينها . وهذا الأصل بالإضافة إلى ما حواه فهو يعتمد أساسا على الأساليب العقلية – أي العقل -والسجية الفطرية، لذلك اتجه إلى تطبيقه الأئمة المحدثين النقاد وراعوه - وكانوا سبَّاقين في استعماله – في معالجة الحديث في أربعة مواطن هي بمثابة: ميدان الواقعية في نقد الحديث: فراعوه عند سماع الحديث، وعند التحديث بالحديث، وعند الحكم على راو الحديث، وعند الحكم على الحديث . ويدخل تحت هذه المواطن الأربعة كل تفاصيل علوم الرواية بشروطها وأحكامها .

2-ثم إن هذه الأساليب العقلية وذلك الأصل المنطقي المعبر عنه بالواقعية هي منهج طبعي متشعب ومتطور ومرن يراعي الزمان والمكان والحال والظرف والطبيعة . لذا كثرت تفاصيله وجزئياته وتطبيقاته كما هو حال كتب علوم الحديث والعلل والرجال وأنواعها .

3-وسبب طبعيته لكونه نابعا من الطبع عند معالجة الأخبار في واقعنا والتي عمدتها: عرض هذا الخبر، والنظر هل وافق هذا الخبر الواقع - سواء كان واقعا نقليا أم واقعا عمليا - المعروف والمحفوظ والثابت لدينا ؟ أم خالف ؟ أم تفرد بما له أصل فيه ؟ أم تفرد بما لا أصل له فيه ؟ ومعرفة الواقع فكرة سابقة على عرض الخبر لا بد من تأسيسها، وبمقدور الناقد الوقوف عليها بالتتبع والمعاينة والاستقراء لأصول مصدر ذلك الخبر، وما تداوله الناس سيما من يُظَنُّ قُرْبه وخبرته بمصدر الخبر. فإذا لم يقف على الواقع بعد هذه المعاينة والتتبع

المظني، صَلُح له الاعتماد على ما يعرف من حال الناقل. واعتمد عليه في الحكم على الخبر بالصدق والإصابة أو بالخطأ والتكذيب، أو بالتوقف إذا لم يعرف حال الناقل لجهالته عنده. ولا يصلح هذا لمن لم يكن من أهل التتبع والمعاينة والاستقراء للأخبار. وكذلك أسلوب معالجة الحديث عند الأئمة المحدثين النقاد مثلا بمثل .

4-وهذا المعالجة للحديث لتحقيق الواقعية لا بد أن يراعى فيها أمران متلازمان أساسيان، أولهما: أن يراعى فيها طبيعة الحديث وروايته، المنافي للطرق والأمور التي لا تقوم على توازن علمي، ولا على خلفية علمية متكاملة بتاريخ وجمع وتدوين الحديث وأسبابه، وكيفية نقله . ثانيهما: أن يراعى فيها القرائن والملابسات، والظروف والمناسبات والأحوال التي تم فيها نقل الحديث؛ فإذا تمت هذه المعالجة بمراعاة هذين الأمرين، واتضح ذلك الاعتبار، وعرفنا مكوِّنا حقيقة النقد وأصلاه، عرفنا سبب التعبير عن مجموع هذه وتطبيقها في النقد الحديثي بالواقعية؛ وعرفنا ضرورة القرائن لتحقيق هذه الواقعية، وحاجة نقد الحديث إليها، لذا تكاثرت وتنوعت أساليب الأئمة النقاد والحفاظ المحققين في الدعوة إلى مراعاتها، من قائل بتسميتها بالدلائل، إلى داع إلى المعرفة حالة الروية من التفرد والمخالفة والموافقة والمشاركة، إلى مصرح باستبعاد التجويز والاحتمال المجرد في النقد، إلى منبِّه إلى عدم الوقوف على ظواهر الأسانيد، والركون إلى أحوال الرواة العامة ابتداء، وتغليب الأخذ بالقواعد الاصطلاحية الجاهزة ..وهكذا ؛ وتعتبر هذه الدعاوى خلاصة شروط إعمال القرائن لتحقيق الواقعية المنشودة . التي كان عليها عمل الأئمة النقاد المتقدمين .

5-لذا كانت أهم مظاهر الواقعية المنوطة بالقرائن عندهم تجلت في النماذج التالية: النموذج الأول: اكتشاف الخطأ والوهم في الرواية بالقرائن.

النموذج الثاني: الاحتجاج بالحديث الضعيف، وتقوية الحديث بالقرائن. النموذج الثالث: أخبار الآحاد ومدى إفادتها العلم بالقرائن . النموذج الرابع: القرائن واستنكار المتون، أو الحكم بوضعها وبطلانها .النموذج الخامس: الاختلاف في إطلاق أوصاف الجرح والتعديل وأثر القرائن في تحديدها وضبط مخارجها . وفي الأخير لعلي أطلت في التعبير عن هذه المعاني وتسميتها بالواقعية، نظرا لصعوبة البرهنة على موضوعها الأساسي وقطب رحاها بالأدلة العقلية: وهي القرائن، حيث ضاق التعبير عن هذه، فصعب التعبير باختصار عن تلك . والله تعالى أعلم .